

إلى السيد وزير الدولة المكلف بحقوق الإنسان والعلاقات مع البرلمان

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

قرار منع ثلاثة طلبة من مواصلة دراستهم بجامعة ابن زهر بكلية العلوم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

كما تعلمون السيد الوزير المحترم، أن التعليم حق من حقوق الإنسان الأساسية التي كفلتها العهود والمواثيق الدولية في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز، وغيرها من مصادر القانون الدولي الإنساني.

والدستور المغربي عمل على دسترة هذا الحق من خلال مقتضيات الفصول 31 و32 و33 و168 من دستور 2011 بقوله في الفصل 31: "تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية على تعبئة كل الوسائل المتاحة لتيسير أسباب استفادة المواطنين والمواطنات على قدم المساواة من الحق في الحصول على تعليم عصري ميسر الولوج وذو جودة".

يتابع الجميع السيد الوزير مأساة طرد ثلاثة طلبة من الدراسة بجامعة ابن زهر بكلية العلوم بقرار نهائي بشكل يتعارض مع فصول الدستور التي أشرنا إليها ومع المواثيق الدولية التي تضمن هذا الحق، كما يعرض مستقبلهم ومستقبل عائلاتهم للخطر.

وبصرف النظر عن الدوافع التي أدت إلى اتخاذ مثل هاته القرارات، فإنها قاسية في وقت تتوفر فيه عقوبات أخرى لا ترقى إلى درجة الحرمان من حقهم الأساسي في متابعة دراساتهم الجامعية. ما هي الخطوات التي ستتخذها وزارتك لوقف هذا القرار وتمكين الطلبة الثلاثة من مواصلة دراستهم وعدم تعريض مستقبلهم للضياع؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

رحاب حنان